

## هل يُنتَقَضُ وضوء الطبيب إذا مَسَّ الجنس الآخر للعلاج؟

للدكتور بلال نور الدين

## هل يُنتَقَضُ وضوء الطبيب إذا مَسَّ الجنس الآخر للعلاج؟

برامج

2025-12-19

سورية - دمشق

مسجد عبد الغني النابلسي

الحقيقة أنَّ لمس الرجل للمرأة فيه كلام لأهل العلم، فالشافعية يرون أنَّ لمس المرأة يَنْقُضُ الوضوء، وغيرهم يرى أنه لا يَنْقُضُ، والراجح أنَّ لمس المرأة لا يَنْقُضُ الوضوء، والمالكية لهم رأي جميل في المسألة، يُفَضِّلُونَ بين مَنْ لمس بشهوةٍ أو غير شهوةٍ، فَيَنْقُضُ وضوء مَنْ لمسَ بشهوةٍ مع الإثم طبعاً إذا كان لغير زوجته، ولا يَنْقُضُ وضوء مَنْ لمسَ لمساً عابراً.

فالذي أَرْجَّحُهُ أنَّ الطبيب ما دام يلتزم بـ شرع الله عزَّ وجل، لأنَّ اللمس مُرتَبَطٌ بحِثِّيَّاتٍ مُعَيَّنَةٍ وضمن الحدود التي شرعها الله عزَّ وجل، وإذا كان بالإمكان أن يلبس القفازات في يده، تُحَصِّلُ المطلوب في العلاج دون اللمس المُباشر، فهذا يُطَلَّبُ منه لأنَّ الطبيب المسلم يحرص على دينه وعلى دين المسلمات اللواتي يكنَّ عنده، فلا يلمس امرأةً بغير حق أو بشهوةٍ والعباد بالله، هذه مهمة إنسانية يقوم بعمله، فما دام اللمس ليس بشهوةٍ لا يَنْقُضُ الوضوء إن شاء الله، هذا هو الراجح من أقوال أهل العلم في لمس المرأة، وهل يَنْقُضُ الوضوء أم لا ينقضه.